

للجنة البرنامج والتنسيق ، وفي الدورة الخمسين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وفي الدورة السادسة والعشرين للجمعية العامة ، وبأن يقدم التقرير المنقح الى المجلس في دورته الثالثة والخمسين ، وذلك بفيية تمكين المجلس من اصدار توجيهات محددة لتقرير مجرى المفاوضات ؛

٦- وترجو الامين العام ان يقدم الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثالثة والخمسين ، بواسطة لجنة البرنامج والتنسيق ، تقريراً عن نشاطات اسرة مؤسسات الامم المتحدة في ميدان انماء السياحة ؛

٧- وتوصي بأن يجرى اتخاذ الخطوات المناسبة ، مع ايلاء المراعاة الواجبة لاجراءات برنامج الامم المتحدة الانمائي ، لتعيين المنظمة العالمية للسياحة كاحدى الوكالات المشتركة في البرنامج الانمائي والمنفذة له وذلك بفيية مساعدة تلك المنظمة على الاضطلاع بمهامها المتعلقة بانماء السياحة .

الجلسة العامة ٢٠١٧
١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧١

القرار ٢٨٠٣ (الدورة ٢٦)

الخدمات الاستشارية الاقليمية ودون الاقليمية
المقدمة بموجب برنامج الامم المتحدة المعادى
للتعاون التقني

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٥٦٣ (الدورة ٢٤) المتخذ في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ ، وقرارها ٢٦٨٧ (الدورة ٢٥) المتخذ في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠ بشأن دور اللجان الاقتصادية الاقليمية خلال عقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ،

وان تشير الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٩٣ (الدورة ٣٠) المتخذ في ٣ آب (اغسطس) ١٩٦٠ ، وقرار الجمعية العامة ١٨٢٣ (الدورة ١٧) المتخذ في ١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ بشأن التوزيع السامركزي للنشاطات الاقتصادية والاجتماعية للامم المتحدة ودعم اللجان الاقتصادية الاقليمية ،

وان تشير كذلك الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٤٤٢ (الدورة ٤٧) المتخذ في ٣ تموز (يولييه) ١٩٦٩ ، الذي طلب فيه المجلس من اللجان الاقتصادية الاقليمية

ومكتب الامم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية في بيروت القيام بدور افعال في الاضطلاع
بالبرامج التنفيذية للعمل الاقتصادي والاجتماعي ،

وان تشير الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦٠١ (الدورة ٥١) المتخذ في
٢٠ تموز (يوليه) ١٩٧١ بشأن الخدمات الاستشارية الاقليمية ودون الاقليمية ،

وان ترى انه سيطلب الى اللجان الاقتصادية الاقليمية ومكتب الامم المتحدة للشؤون الاقتصادية
والاجتماعية في بيروت الاضطلاع بمسؤوليات رئيسية في القيام بدراسة وتقييم التقدم المعزز على
الصعيد الاقليمي في تنفيذ الاستراتيجيات الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ،
الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٦٢٦ (الدورة ٢٥) المتخذ في ٢٤ تشرين الاول (اكتوبر)
١٩٧٠ .

وان تشدد على ان المسؤوليات المتزايدة التي تضطلع بها اللجان الاقتصادية الاقليمية في
المبادىء التنفيذية هي مسؤوليات ذات طابع متميز وليس فيها تكرار لنشاطات برنامج الامم المتحدة
الانمائي ، وعلى ان هذه المهام جزء لا يتجزأ من مهام هذه اللجان بعكس ولايتها الاصلية ومهامها
بحكم السياسة المقررة ، وان اى تمييز بين هاتين الفئتين من المهام هو تمييز اعتباري ،

وان تحيط علماً بأن اللجان الاقتصادية الاقليمية قد افادت في السنوات الاخيرة، في الاضطلاع
بهذه المسؤوليات، من الخدمات الاستشارية الاقليمية المقدمة بموجب برنامج الامم المتحدة المادى ،

اولاً

١- تقرر ، كخطوة عملية في سبيل تعزيز اللجان الاقتصادية الاقليمية ومكتب الامم المتحدة
للشؤون الاقتصادية والاجتماعية في بيروت ، تمكينها من الاضطلاع بفعالية متزايدة بواجباتها
تجاه الدول الاعضاء في اقاليمها ، أن يفرد باب مستقل في الميزانية العادية للامم المتحدة للانفاق
على نظام موعده للخدمات الاستشارية الاقليمية ودون الاقليمية يخصص لعمليات اللجان الاقتصادية
الاقليمية ومكتب الامم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية في بيروت ، وأن تحول الى هذا الباب
الخدمات الاستشارية الاقليمية المدرجة حالياً في الباب ١٣ من الميزانية ؛

٢- وترجو الامين العام ان يقوم ، حسب الاقتضاء بتزويد اللجان الاقتصادية الاقليمية
ومكتب الامم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، رأساً ، بالمبالغ المخصصة لكل من الخدمات
الاستشارية الاقليمية ودون الاقليمية ، وان يأذن للانماء التنفيذيين للجان الاقتصادية الاقليمية
ولمدير مكتب الامم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية في بيروت بادارة هذه الاموال ؛

ثانيا

وتقرر ، بالنسبة لعام ١٩٧٢ ، الاحتفاظ بالباب ١٣ الحالي من ميزانية الامم المتحدة على مستواه الحاضر البالغ ٤٠٨ ٠٠٠ دولار ، وتركيز عملياته ، اساسا ، على دعم البرامج القطرية المضطلع بها في اقل البلدان نموا بين البلدان المتنامية وكذلك البرامج الاقليمية ودون الاقليمية ذات الاهمية الخاصة لهذه البلدان .

الجلسة العامة ٢٠١٧
١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧١

القرار ٢٨٠٤ (الدورة ٢٦)

تطبيق تكنولوجيا الاجهزة الحاسبة في اغراض الانماء

ان الجمعية العامة ،

ان تدرك ضرورة تعزيز التعاون الدولي لتسهيل اتاحة فرص الاستفادة من منجزات العلم الحديث والتكنولوجيا المصرية لجميع الشعوب ، تمجيلا لتقدمها وتمكينها لها من تضيق الم — وة التكنولوجيا الى درجة ملموسة ،

وان تلاحظ ان البلدان المتنامية والمتقدمة النمو والمنظمات الدولية المختصة ، ستقوم ، وفقا للاستراتيجية الانمائية الدولية لصعد الامم المتحدة الانمائي الثاني ، المتضمنة في قرار الجمعية العامة ٢٦٢٦ (الدورة ٢٥) المتخذ في ٢٤ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٧٠ ، بوضع وتنفيذ برنامج في ميدان العلم والتكنولوجيا يهدف الى تشجيع نقل التقنيات الى البلدان المتنامية ،

واقترعا منها بأن استخدام الاجهزة الحاسبة وتقنيات حساباتها ، على نطاق عالمي ، يمكن ان يسهم اسهاما كبيرا في تعجيل تقدم قطاعات اقتصاد يقو اجتماعية حيوية ،

وان تشير الى قرارها ٢٤٥٨ (الدورة ٢٣) المتخذ في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ بشأن التعاون الدولي في ميدان استخدام الاجهزة الحاسبة وتقنيات حساباتها في اغراض الانماء ،

وان تشير كذلك الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٧١ (الدورة ٥٠) المتخذ في ١٤ ايار (مايو) ١٩٧١ ،

وان ترى انه ينبغي لمجموعة مؤسسات الامم المتحدة اتخا ن تدابير جديدة لدعم الجهود التي تبذلها الدول من اجل تحقيق اهدافها المتعلقة باستخدام الاجهزة الحاسبة لتعجيل انمائها الاقتصادي والاجتماعي ،